بدون هذه النية لا يلزمه لأن المال بالشك لا يجب أي منها .

وكذلك لو قال لامرأته أنت طالق واحدة في واحدة فهي طالق واحدة إلا أن يقول نويت مع فحينئذ تطلق اثنتين دخل بها أم لم يدخل بها وإن قال عنيت الواو فذلك صحيح أيضا على ما هو مذهب أهل النحو أن أكثر حروف الصلات يقام بعضها مقام بعض فعند هذه النية تطلق اثنتين إن كان دخل بها وواحدة إن لم يدخل بها بمنزلة قوله واحدة وواحدة .

وقال في الزيادات إذا قال أنت طالق في مشيئة ا أو في إرادته لم تطلق بمنزلة قوله إن شاء ا كما جعل قوله في دخولك الدار بمنزلة قوله إن دخلت الدار إلا في قوله في علم ا فإنها تطلق لأن العلم يستعمل عادة بمعنى المعلوم يقال علم أبي حنيفة ويقول الرجل اللهم اغفر لنا علمك فينا أي معلومك وعلى هذا المعنى يستحيل جعله بمعنى الشرط .

فإن قيل لو قال في قدرة ا لم تطلق وقد تستعمل القدرة بمعنى المقدور فقد يقول من يستعظم شيئا هذه قدرة ا تعالى .

قلنا معنى هذا الاستعمال أنه أثر قدرة ا تعالى إلا أنه قد يقام المضاف إليه مقام المضاف ومثله لا يتحقق في العلم .

ومن هذا الجنس أسماء الظروف وهي مع وقبل وبعد وعند .

فأما مع فهي للمقارنة حقيقة وإن كان قد تستعمل بمعنى بعد قال تعالى إن مع العسر يسرا وعلى اعتبار حقيقة الوضع قلنا إذا قال لامرأته أنت طالق واحدة مع واحدة تطلق اثنتين سواء دخل بها أو لم يدخل بها وكذلك لو قال معها واحدة لأنهما تقترنان في الوقوع في الوجهين .

ولو قال لفلان علي مع كل درهم من هذه الدراهم العشرة درهم فعليه عشرون درهما .

وأما قبل فهي للتقديم قال تعالى من قبل أن نطمس وجوها ولهذا لو قال لامرأته وقت الضحوة أنت طالق قبل غروب الشمس تطلق للحال بخلاف